

وعلى القانون عدد 56 لسنة 1992 المؤرخ في 9 جوان 1992 المتعلق بإحداث مؤسسات عمومية للصحة،

وعلى القانون عدد 121 لسنة 1993 المؤرخ في 21 نوفمبر 1993 المتعلق بإحداث مؤسسات عمومية للصحة،

وعلى القانون عدد 6 لسنة 1996 المؤرخ في 31 جانفي 1996 المتعلق بالقانون التوجيهي للبحث العلمي وتطوير التكنولوجيا، وعلى جميع النصوص التي نقحته وخاصة القانون عدد 53 لسنة 2002 المؤرخ في 3 جوان 2002،

وعلى الأمر عدد 1064 لسنة 1974 المؤرخ في 28 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط مهمة وزارة الصحة العمومية ومشمولات أنظارتها،

وعلى الأمر عدد 1844 لسنة 1991 المؤرخ في 2 ديسمبر 1991 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي للمؤسسات العمومية للصحة وكذلك طرق سيرها، كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 676 لسنة 1993 المؤرخ في 29 مارس 1993،

وعلى الأمر عدد 938 لسنة 1997 المؤرخ في 19 ماي 1997 المتعلق بضبط التنظيم العلمي والإداري والمالي للمؤسسات العمومية للبحث العلمي والتكنولوجيا،

وعلى الأمر عدد 939 لسنة 1997 المؤرخ في 19 ماي 1997 المتعلق بضبط تنظيم مخابر البحث ووحدات البحث وطرق تسييرها كما تم إتمامه بالأمر عدد 2777 لسنة 2001 المؤرخ في 6 ديسمبر 2001، وخاصة الفصلين 5 و23 منه،

وعلى الأمر عدد 941 لسنة 1997 المؤرخ في 19 ماي 1997 المتعلق بضبط تركيبة وطرق سير عمل الهيئة الوطنية لتقييم أنشطة البحث العلمي،

وعلى قرار الوزير الأول المؤرخ في 11 جوان 1998 المتعلق بضبط معايير الارتقاء لنظام مخبر البحث،

وعلى رأي كاتب الدولة لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المكلف بالبحث العلمي والتكنولوجيا،

وعلى رأي المديرين العامين للمؤسسات العمومية للصحة المعنية.

قرّر ما يلي :

فصل وحيد - أحدثت بالمؤسسات العمومية للصحة الآتي ذكرها مخابر البحث التالية :

اسم مخبر البحث	المؤسسات العمومية للصحة
علم المناعة وعلم الأمراض المناعية لزراع الكلى	مستشفى شارل نيكول بتونس
علم الأحياء المجهرية وعلم المرضيات البشرية	مستشفى الحبيب بورقيبة بصفاس
علم الخلايا الوراثية وعلم الوراثة الجزيئية وبيولوجيا الإنجاب	مستشفى فرحات حشاد بسوسة

تونس في 24 جويلية 2004.

وزير الصحة العمومية  
الحبيب مبارك

اطلع عليه  
الوزير الأول  
محمد الغنوشي

#### تسميات

بمقتضى أمر عدد 1750 لسنة 2004 مؤرخ في 24 جويلية 2004.

كَلَف السيد حمادي دخيل، مهندس رئيس، بوظائف مدير الرقابة البيئية للمنتجات بالوكالة الوطنية للرقابة الصحية والبيئية للمنتجات.

بمقتضى أمر عدد 1751 لسنة 2004 مؤرخ في 24 جويلية 2004.

كَلَف السيد عبد الرؤوف كَمُون، مهندس أول، بوظائف كاهية مدير الإدارة الفرعية لاستغلال وصيانة المعدات الطبية والتقنية بإدارة الاستغلال والصيانة بمركز الدراسات الفنية والصيانة البيولوجية الطبية والاستشفائية.

بمقتضى أمر عدد 1752 لسنة 2004 مؤرخ في 24 جويلية 2004.

كَلَف الدكتور عادل العبدلي، طبيب أول للصحة العمومية، بمهام رئيس قسم استشفائي صحي بالمستشفى الجهوي بسليانة (قسم الطب).

بمقتضى أمر عدد 1753 لسنة 2004 مؤرخ في 24 جويلية 2004.

كَلَف الدكتور توفيق الهمامي، طبيب مختص للصحة العمومية، بمهام رئيس قسم استشفائي صحي بالمستشفى الجهوي بقابس (قسم الاستعجالي).

بمقتضى أمر عدد 1754 لسنة 2004 مؤرخ في 24 جويلية 2004.

كَلَف الدكتور الأزهر قيزاني، طبيب مختص للصحة العمومية، بمهام رئيس قسم استشفائي صحي بالمستشفى الجهوي بتوزر (قسم أمراض الأنف والأذن والحنجرة).

بمقتضى أمر عدد 1755 لسنة 2004 مؤرخ في 24 جويلية 2004.

كَلَف الدكتور عادل اليحيوي، طبيب مختص للصحة العمومية، بمهام رئيس قسم استشفائي صحي بالمستشفى الجهوي بالكاف (قسم الجراحة).

بمقتضى أمر عدد 1756 لسنة 2004 مؤرخ في 24 جويلية 2004.

كَلَف السيدة حنان عطية حرم غديرة، طبيب أسنان أول للصحة العمومية، بمهام رئيس قسم استشفائي صحي بالمستشفى الجهوي بمسكن (قسم طب الأسنان).

قرار من وزير الصحة العمومية مؤرخ في 24 جويلية 2004 يتعلق بإحداث مخابر بحث بمؤسسات عمومية للصحة.

إن وزير الصحة العمومية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 20 لسنة 2003 المؤرخ في 17 مارس 2003،

وعلى القانون عدد 9 لسنة 1989 المؤرخ في أول فيفري 1989 المتعلق بالمساهمات والمنشآت والمؤسسات العمومية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 33 لسنة 2001 المؤرخ في 29 مارس 2001،

وعلى القانون عدد 63 لسنة 1991 المؤرخ في 29 جويلية 1991 المتعلق بالتنظيم الصحي،